مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٣٥٣ لسنة ١٩٦٩ باعتبار مشروع توسيع جبانة المسلمين بقرية بلنصورة — مركز أبو قرقاص محافظة المنيا — من أعمال المنفعة العامة وتخصيص الأرض اللازمة لها

بتاريخ ١٩٦٨/١٠/١٢ قامت اللجنة المشكلة بمعرفة مجلس مدينة الفكرية لاختيار الموقع المناسب لتوسيع جبانة المسلمين بقرية بلنصورة . وانتقلت اللجنة إلى الطبيعة لاختيار الموقع الخاص بتوسيع الجبانة . وقد تم اختيار الموقع من الجهة البحرية الغربية بالجبانة المستعملة حاليا والتى تبعد عن البحر اليوسفى بمقدار ٣٨٥ مترا وتبعد عن أقرب مجموعة سكنية بحوالى ٣٦٥ مترا . وهذا الموقع يقع بحوض الحاجر الوسطانى نمرة ٣ حوض الحاجر القبلى نمرة ٤ ضمن القطعة رقم ١ بهذين الحوضين بزمام ناحية بلنصورة بمسطح قدره ٦ أفدنة و٢٢ قيراطا تقريبا . وقد حدد مندوب الصحة بأن تكون المساحة الجديدة بمعدل فدان لكل ألفى نسمة تقريبا حسب تعداد السكان التقديرى بعد عشر سنوات .

وحدود هذه القطعة هى :

الحد البحرى : باقى القطعة رقم ١ بحوض الحاجر الوسطانى نمرة ٣ بطول ١٠٠ متر .

الحد الشرقى : الجبانة المستعملة حاليا بطول ٢٩٠ مترا .

الحد القبلى : باقى القطعة رقم ١ بحوض الحاجر القبلى نمرة ٤ بطول ١٠٠ متر .

الحد الغربى : بعضه باقى القطعة رقم ١ بحوض الحاجر الوسطانى نمرة ٣ وبعضه باقى القطعة رقم ١ بحوض الحاجر القبلى نمرة ٤ بطول ٢٩٠ مترا .

وهذه القطعة تملك :

أملاك أميرية وقد حضر مندوب الأملاك الأميرية بالمنيا مع اللجنة لاختيار هذا الموقع ووقع بإمضائه على محضر الاختيار فى ١٩٦٨/١٠/١٢

وقد أقر السيد المحافظ اختيار هذا الموقع للمشروع .

وحيث إن نزع الملكية للمنفعة العامة والتحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ كما أن تقرير صفة المنفعة العامة يكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

لذلك تتشرف وزارة الإدارة المحلية — بعرض مشروع القرار المرافق. برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره

وزير الإدارة المحلية
محمد حمدى عاشور

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ٣٦٩ لسنة ١٩٧٠

بشأن تقرير المنفعة العامة لمشروع إنشاء مساكن للعاملين بمحطة محولات الفشن بمدينة الفشن مركز الفشن محافظة بنى سويف والاستيلاء على الأراضى اللازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مساكن للعاملين بمحطة محولات الفشن جهد ١١/٣٣ ك . ف بمدينة الفشن مركز الفشن محافظة بنى سويف .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المذكور والبالغ مساحتها قيراطان و ١٥ سهما (قيراطان وخمسة عشر سهما تقريبا) ملك ورثة المرحومة السيدة/ نبوية محمد محمد حنفى والموضح بيانها وحدودها وملاكها بالرسم التخطيطى والمذكرة المرافقين .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٣ المحرم سنة ١٣٩٠ (١١ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

مذكرة

بشأن اعتبار مشروع إنشاء مساكن للعاملين بمحطة محولات الفشن جهد ١١/٣٣ ك . ف بمدينة الفشن مركز الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

مبررات اعتبار المشروع من أعمال المنفعة العامة :

نظرا لأن موقع محطة محولات الفشن جهد ١١/٣٣ ك . ف السابق نزع ملكيتها للمشروع رقم ٣٦ كهربة الجمهورية بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦٨ لسنة ١٩٦٧ المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٧٤ فى ١١ سبتمبر سنة ١٩٦٧ لا يتسع لإمكان إنشاء مبانى لسكن العاملين بالمحطة والمسئولين عن إدارتها، وتعذر إقامة هذه المساكن بمبنى وابور النور القديم بمدينة الفشن أو الحديقة الملحقة به لعدم موافقة مجلس المدينة .

وحيث إن طبيعة العمل بهذه المحطة تقتضى إسكان العاملين بها بنفس منطقة العمل لضرورات يحتمها نظام الوارادى ودواعى الأمن .

لذا فإن الأمر يقتضى اتخاذ إجراءات نزع ملكية لقطعة الأرض الموضحة مساحتها وحدودها بالرسم التخطيطى المرافق لإقامة هذه المساكن عليها .

أسباب اختيار الموقع :

قربه من المحطة وملاءمته من الناحية الفنية .

البيانات الخاصة بالأرض اللازمة للمشروع وحدودها وملكيتها كما يلى :

(أ) المساحة المطلوبة الاستيلاء عليها :

قيراطان و ١٥ سهما تقريبا (قيراطان وخمسة عشر سهما تقريبا) من القطعة رقم ١ بحوض محمد محمد حنفى نمرة ٣٠ بمدينة الفشن مركز الفشن.

(ب) حدودها :

(١) الحد البحرى : بعضه محطة المحولات و بعضه باقى الملك بحوض محمد محمد حنفى بطول ١٨ مترا .

(٢) الحد الشرق : عملية المياه المرشحة المزمع إنشاؤها بطول ٢٥ مترا .

(٣) الحد القبلى : باقى الملك بحوضه بطول ١٨ مترا :

(٤) الحد الغربى : باقى الملك بحوضه بطول ٢٥ مترا .

(ج) الملكية :

قيراطان و ١٥ سهما من ملك ورثة المرحومة السيدة نبوية محمد محمد حنفى وهم : زوجها السيد / حنفى حنفى الحفنى وابنها محمد حنفى حنفى الحفنى و بنتيها السيدتين هند وسلوى حنفى حنفى الحفنى و يملكون بالناحية فدان و ٩ قراريط .

وقد توضح على الخرائط والكروكى موقع المشروع لوحة رقم ١٢-٣-٣٠ جنوب غربى .

موافقة الملاك :

وقد وافق السيد / حنفى حنفى الحفنى عن نفسه و بصفته وكيلا عن أولاده المذكورين على مبدأ نزع ملكية الموقع المذكور .

موافقة المحافظة :

وقد وافق السيد محافظ بنى سويف على نزع ملكية المشروع بتاريخ ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٩

والأمر يتطلب استصدار القرار اللازم باعتبار المشروع المشار إليه من المنافع العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة له .

و يتشرف وزير الكهرباء والسد العالى بعرض مشروع القرار المرافق رجاء فى حالة الموافقة — التفضل باصداره .

وزير الكهرباء والسد العالى

مهندس : محمد صدقى سليمان

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع نزع ملكية الأراضى اللازمة لنفاذ الشارع الموصل مابين طريق مصر / حلوان الزراعى وجراج هيئة النقل العام لمرور وصلة صرف المجارى لجراج الهيئة إلى المجارى العمومية قسم مصر القديمة محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع الطريق اللازم الموصل مابين طريق مصر / حلوان الزراعى وجراج هيئة النقل العام لمرور وصلة صرف مجارى جراج الهيئة إلى المجارى العمومية بقسم مصر القديمة محافظة القاهرة .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لهذا المشروع والموضح بيانها بالمذكرة والكشف والرسم المرافقين .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برياسة الجمهورية فى ١٨ المحرم سنة ١٣٩٠ (٢٦ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

مذكرة

بشأن اعتبار مشروع نزع ملكية الأراضى اللازمة لنفاذ الشارع الموصل ما بين طريق مصر / حلوان الزراعى وجراج هيئة النقل العام لمرور وصلة صرف المجارى لجراج الهيئة إلى المجارى العمومية من أعمال المنفعة العامة بأثر النبى قسم مصر القديمة محافظة القاهرة

تقوم هيئة النقل العام بالقاهرة بإنشاء جراجات وورش صيانة للأوتوبيسات بمناطق المدينة المختلفة تيسيرا لإصلاح وصيانة هذه الوحدات